وزير التعليم .

وزير الدولة للحكم المحلى والشباب والتنظيمات الشعبية والسياسية .

وزير التخطيط .

وزير الصحة .

وزير الأوقاف والدولة لشئون الأزهر .

وزير الزراعة .

وزير الإعلام والثقافة .

وزير الشئون والتأمينات الاجتماعية .

رئيس الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء .

رئيس جهاز تنظيم الأسرة والسكان .

أربعة من المهتمين بشئون الأسرة والدراسات السكانية يختارهم رئيس مجلس الوزراء لمدة سنتين قابلتين للتجديد " .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ رجب سنة ١٣٩٧ (٧ يوليه سنة ١٩٧٧)

ممدوح محمد سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٦٧ لسنة ١٩٧٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بشأن تفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٢٣ لسنة ١٩٧٧ ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد المهندس محمد حامد متولى القصبى وكيلا لوزارة المواصلات نقلا من هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية .

(المادة الثانية)

يعين السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد بالدرجة الوظيفية (١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه) (وكيل وزارة) بمستوى الإدارة العليا بالهيئة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية مع منحهم بدل التمثيل المقرر لشاغل وظائف وكلاء الوزارة :

(١) المهندس / أحمد بهجت عبد المتعال .
(٢) المهندس / محمد كامل محمد شمس .
(٣) المهندس / محمد عبد المجيد منصور الوسيمى .
(٤) المهندس / محمد أمين مصطفى جلال .
(٥) السيد / عبد العال أحمد صوابى .
(٦) المهندس / محمد فريد رسمى .
(٧) المهندس / حسن إبراهيم السيد حسن .
(٨) المهندس / يسى حنا معوض .
(٩) السيد / محمد أنور السيد سيد سالم .
(١٠) المهندس / محمود مصطفى عاكف .
(١١) المهندس / محمد محمد محمد شعبان .
(١٢) المهندس / عبد الرحيم مصطفى محمد مصطفى .
(١٣) المهندس / حلمى صديق أبو على .
(١٤) المهندس / فؤاد صبرى يوناثان .
(١٥) المهندس / محمد عبد المقصود رزق .

(المادة الثالثة)

على وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ رجب سنة ١٣٩٧ (٧ يوليه سنة ١٩٧٧)

ممدوح محمد سالم

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٧٢ لسنة ١٩٧٧

بالترخيص فى إصدار عملات تذكارية فضية غير قابلة للتداول ونيكلية وبرونزية قابلة للتداول بمناسبة ثورة ١٥ مايو سنة ١٩٧١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ الخاص بنظام النقود فى البلاد المصرية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ بإصدار عملات تذكارية ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن إصدار عملة تذكارية بمناسبة ذكرى ثورة ١٥ مايو سنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير المالية بمناسبة ثورة ١٥ مايو سنة ١٩٧١ فى إصدار عملات تذكارية فضية غير قابلة للتداول من فئة الجنيه وكذا عملات نيكلية تذكارية قابلة للتداول من فئة العشرة قروش والخمسة قروش و برونزية قابلة للتداول من فئة العشرة مليمات والخمسة مليمات على أن يكون عيارها ومواصفاتها وكياتها على النحو الآتى :

(أولا) الجنيه الفضى :

التركيب الكيمائى : ٧٢٠ فى الألف فضه ، ٢٨٠ فى الألف نحاس

(الفرق المسموح به فى العيار هو خمسة فى الألف بالزيادة أو النقص) .

الوزن : ١٥ جرام .

(الفرق المسموح به فى الوزن هو ثمانية فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٣٥ ملليمتر .

العدد : ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف قطعة)

العشرة قروش :

التركيب الكيمائى : ٧٥ فى المائة نحاس ، ٢٥ فى المائة نيكل .

(الفرق المسموح به فى العيار هو اثنان فى المائة بالزيادة أو النقص)

الوزن : ٦ جرام

(الفرق المسموح به فى الوزن هو ثلاثة فى المائة من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٢٧ ملليمتر

العدد : ١٠٠,٠٠٠ (مليون قطعة) .

الخمسة قروش :

التركيب الكيمائى : ٧٥ فى المائة نحاس ، ٢٥ فى المائة نيكل

(الفرق المسموح به فى العيار هو اثنان فى المائة بالزيادة أو النقص)

الوزن : ٤½ جرام

(الفرق المسموح به فى الوزن هو ثلاثة فى المائة من وزن القطعة بالزيادة أو النقص) .

القطر : ٢٥ ملليمتر

العدد : ١٠٠٠,٠٠٠ (مليون قطعة) .

العشرة مليمات :

التركيب الكيمائى : ٩٢ فى المائة نحاس ، ٨ فى المائة المونيوم

(الفرق المسموح به فى العيار هو أثنان فى المائة بالزيادة أو النقص)

الوزن : ٣,٢ جرام

(الفرق المسموح به فى الوزن هو أربعون فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص)

القطر : ٢١ ملليمتر

العدد : ٢,٥٠٠,٠٠٠ (مليونان ونصف مليون قطعة)

الخمسة مليما :

التركيب الكيمائى : ٩٢ فى المائة نحاس ، ٨ فى المائة المونيوم .

(الفرق المسموح به فى الوزن هو أربعون فى الألف من وزن القطعة بالزيادة أو النقص)

القطر : ١٨ ملليمتر

العدد : ٢,٥٠٠,٠٠٠ (مليونان ونصف مليون قطعة)

ثانيا : النقوش :

بالنسبة لجميع الفئات كالآتى :

نقش الوجه :

رسم يعبر عن ثورة التصحيح يتكون من (وجه يمثل مصر — غصن الزيتون — قرص الشمس — قضبان محطمة) — ١٥ مايو ١٩٧١

نقش الظهر :

جمهورية مصر العربية — الفئة — تاريخ الإصدار الهجرى والميلادى.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برياسة مجلس الوزراء فى ٢٠ رجب سنة ١٣٩٧ (٧ يوليه سنة ١٩٧٧)

ممدوح محمد سالم